

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية المعدل بالقانون

رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

ووفق على معاملة المستثمرين العرب المساهمين بالشركة المصرية الكويتية لاستصلاح الأراضي والإنتاج الحيواني والداجنى ، المعاملة المقررة للمصريين ، بالنسبة لمساحة ( ٢٦٠٠٠ فدان ) ستة وعشرون ألف فدان التي تملكها الشركة والكائنة بمركز العياط - جيزة ، بغرض الاستصلاح والاستزراع طبقاً للعقد المبرم بين الشركة ، والهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ ذى القعدة سنة ١٤٢٤ هـ

( الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٤ م ) .

**حسنى مبارك**